

7965- شروط لباس المرأة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السلام عليكم. تقول ما حكم لبس ال بلايز الرجالية للنساء؟ علما انه ليس هناك فرق بين بلايز النساء والرجال الا ان الرجالية تكون ازارها جهة اليسرى والنسائية تكون ازارها في الجهة اليمنى ونحن نشتريها لقلة ثمنها عن بلايز النساء. المطلوب في ملابس النساء ان تكون - 00:00:00

ساترة وان لا يكون فيها زينة تخرج بها للشارع وان تكون واسعة ليست ظيقة تلتتصق بالجسم وان تكون ظافية على الجسم لا تكون قصيرة يبيدو منها شيء من اه رجلتها او من يديها او غير ذلك من جسمها تكون ظافية على الجسم وان تكون - 00:00:20

ساترة لما وراءها فلا تكون شفافة ولا رقيقة تلتتصق كل هذه المواصفات للباس الشرعي وكذلك لا تكون ملابس النساء مشابهة لملابس الرجال لقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله المتتشبهات من من النساء بالرجال ولا يكون فيها مشابهة - 00:00:40

الكافار او صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم فإذا توفرت هذه المواصفات في ملبس المرأة فانه شرعي اما ان اختل شرط من هذه الشروط فان هذا اللباس لا يجوز. نعم - 00:01:00